كراسة الشروط والمواصفات
الخاصة بالمناقصة العامة رقم (٤٨)
جلسة يوم الاثنين الموافق ٢٠٢٦/١١/٣٠
لتقديم خدمات مراقبة وتقييم النوافذ او المطاعم والكافتيريات
بمجمع صالات حسن مصطفى لكرة اليد

****

عدد الصفحات: ( )

ثمن الكراسة: (٣٦١)

٢٩٩جنية + ١٤% ضريبة القيمة المضافة + ٥جنية صندوق ذوي الإعاقة + ٥جنية عقود +٥جنية لرعاية كبار السن + ٥ جنية قادرون باختلاف = ٣٦١ جنية .

ـ تقديم طابع الشهيد .

قيمة التامين الابتدائي: (٢٠٠٠٠) جنية فقط وقدرة (عشرون الف جنيه لا غير) يتم دفعه عن طريق فيزا كارد بالمجمع او في بنك نكست التجارى على حساب رقم (١١٠٢٤٤٣٢) .

تقدم
داخل المظروف الفني
بعد اعتماد وختم كل ورقة من الشركة مقدمة العطاء

السادة / وزارة الشباب والرياضة (مجمع صالات حسن مصطفى لكرة اليد)

الاسم التجاري .....

اسم ولقب مقدم العطاء ..... الاسم التجاري .....

رقم القيد فى السجل التجاري ..... الصناعي ..... المستوردين .....

رقم الملف الضريبي ..... رقم البطاقة الضريبية .....

مأمورية الضرائب التابع لها .....

اتشرف بتقديم عطائي عن المناقصة العامة رقم (٤٨) جلسة الاثنين الموافق ٣٠ /١١/ ٢٠٢٦ لتقديم خدمات مراقبة وتقييم النوافذ او المطاعم والكافتيريات لمجمع صالات حسن مصطفى لكرة اليد للعام المالى ٢٠٢٦/٢٠٢٧م .

وقد وضعت مواصفاتي الفنية بالمظروف الفني وبينت اسعارى بالكشف المرفق بالمظروف المالي وهذا إقرار بأنني اطلعت على جميع البنود الموضحة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها وأقر بأنني مستوفى لجميع الشروط القانونية الخاصة بأهليتي للتعاقد والالتزام ولم يصدر ضدي أي إحكام تمس النزاهة والشرف وان البيانات الموضحة عن الشركة بعالية صحيحة كما أقر بأنني ملتزم بكافة الشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات الصادرة من مجمع صالات حسن مصطفى لكرة اليد والخاصة بهذه المناقصة .

ختم الشركة

مقدم العطاء

الاسم .....

التوقيع .....

سجل مدني .....

الشروط العامة

تقدم العطاءات داخل مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للمالي ويثبت على كل مظروف نوعه من الخارج ويكتب على كل مظروف من الخارج المناقصة العامة رقم (٤٨) جلسة الاثنين الموافق ٣٠/ ١١/ ٢٠٢٦ لتقديم خدمات مراقبة وتقييم النوافذ اوالمطاعم والكافتيريات بمجمع صالات حسن مصطفى لكرة اليد .

١- يحتوى المظروف الفنى على

التأمين المؤقت – جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم ـــ سابقة الأعمال – بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط (القيد في السجل التجاري أو الصناعي أو سجل المستوردين وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجبا قانونيا حسب الأحوال – البطاقة الضريبية – شهادة التسجيل لدى مصلحة الضرائب على القيمة المضافة – صور ة آخر تسديد لمصلحة صربية القيمة المضافة بيان الشكل القانونى.

٢- يحتوى المظروف المالى على

قوائم الأسعار – طريقة السداد – قيمة السداد .

٣- أخر موعد لتقديم العطاء في موعد أقصاه الساعة الثانية عشرة ظهرا يوم الاثنين الموافق ٣٠ /١١/ ٢٠٢٦ م وهو الموعد المحدد للجنة فتح المظاريف الفنية بمقر مجمع صالات حسن مصطفى لكرة اليد على أن تسلم العطاءات بالإدارة المالية بالمجمع قبل الساعة الثانية عشرة ظهرا يوم الجلسة.

٤- يرفق بكل عطاء (في المظروف الفني) تأمين مؤقت قدرة (٢٠٠٠٠) (فقط عشرون الف جنية لا غير) تقدم بايداع بنكى على الحساب رقم ببنك الاستثمار العربي سابقا نكست حاليا باسم /مجمع صالات حسن مصطفى لكرة اليد والألعاب الرياضية بموجب إيصال رسمي ويثبت في العطاء رقمه وتاريخه ويرفق صورة الإيصال بالعطاء او بالفيزا كارد أو بخطاب ضمان ساري المفعول لمدة ٤ شهور ولا يقترن بآي قيد أو شرط ويقر المصرف على خطاب الضمان بأنه لم يجاوز

الحد الأقصى المعين لمجموع خطابات الضمان المرخص للمصرف في إصدارها .

٥- يستبعد كل عطاء غير مصحوب بكامل التأمين المؤقت.

٦- مدة سريان العطاء ثلاثة أشهر من تاريخ فتح المظاريف الفنية و يجوز مد مدة صلاحية سريان العطاء إلى المدة اللازمة طبقا لنص للمادة (٢٧) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

٧- على صاحب العطاء المقبول أن يؤدى خلال عشرة أيام من تاريخ إخطاره بقبول عطائه (التأمين النهائي) ما يساوى ٥% من قيمة العقد .

٨- تقدم العطاءات موقعة ومختومة من أصحابها على نموذج العطاء المختوم بخاتم المجمع وعلى الجداول المرفقة مع مراعاة الدقة عند تحرير العطاء بحيث يكون خاليا من الكشط والشطب.

٩- كل تعديل يجريه مقدم العطاء على الشروط المدونة في أوراق العطاء لا يكون ملزما بالمجمع آلا إذا حدد بخطاب منفصل ويرفق بالعطاء عند تقديمه ويقرر المجمع قبوله أو رفضة.

١٠- بتقديم العطاء يعتبر مقدمة مقر بأنة اطلع على جميع البيانات والكشوف المرفقة وآي استفسار بخصوص كراسة الشروط والمواصفات تتم بمقابلة السيد المدير التنفيذي .

١١- الأسعار المقدمة تشمل ضريبة القيمة المضافة وآي مصاريف أخرى مع تقديم صورة شهادة التسجيل لدي ضريبة القيمة المضافة .

١٢- يجب أن يبين مقدم العطاء العنوان الذي يمكن (مجمع صالات حسن مصطفى) مخاطبة صاحب العطاء عليه ويتعين على صاحب العطاء أن يخطر(إدارة المجمع) بخطاب موصى عليه بعلم الوصول بكل تغير في العنوان ويعتبر هذا العنوان هو الموطن القانوني للمراسلة والإعلان بكل ما يتعلق بمخاطبة المورد ورقم التليفون .

١٣- يشترط في حاضري الجلسة أن يكون صاحب الشركة أو مندوب عنه بخطاب تفويض مختوم بخاتم الشركة .

١٤- تتم المحاسبة النهائية على الأسعار التى حددها مقدم العطاء بجدول الفئات بصرف النظرعن تقلبات السوق والعملة والتعريفة الجمركية وغيرها من الضرائب والرسوم الاخرى ٠

١٥- لا يجوز سحب العطاء بعد فتح المظاريف الفنية ويظل صاحب العطاء ملتزما به إلى أن تتخذ لجنة البت قرارها في شانه ٠

١٦- لن ينظر لأي عطاء مقدم من أي جهة أو فرد خلاف الجهات أو الأفراد الذين تقدموا لشراء الكراسة من (مجمع صالات حسن مصطفى لكرة اليد)٠

١٧- تعتبر كراسة الشروط والمواصفات المرفقة بالعطاء أساسا للتعاقد وعلى صاحب العطاء أن يوقع ويختم على كل صفحة من صفحات العطاء وملحقاته ويعتبر توقيع صاحب العطاء على خطاب تقديم العطاء إقراراً منه باطلاعه على جميع بنود هذا العطاء وملحقاته وقبولا منه ٠

١٨- لا يجوز نزع أو قطع من محتويات هذا العطاء بل يجب تقديمه سليما كاملا بنفس حالته الأصلية ولمجمع صالات حسن مصطفى لكرة اليدالحق في عدم قبول أى عطاء يقدم مخالفا لذلك ومشتملا ته هي:-

- خطاب تقديم العطاء / إقرار تقديم العطاء ٠
- الشروط العامة وقواعد وصرف الأصناف ومستحقات المورد والغرامات٠
- كشف الأسعار المقدم من صاحب العطاء بالمظروف المالي ٠
- يتم الالتزام بكل ما ورد بكراسة الشروط و المواصفات .

١٩- لايجوز قبول الشركات الغير مسجلة علي بوابة التعاقدات العامة – الهيئة العامة للخدمات الحكومية

- الالتزام بالمواصفات الفنية
- الالتزام بتقديم المستندات المطلوبة (جميع البيانات الفنية عن العرض المقدم - بيانات القيد في السجلات الخاصة بالنشاط (القيد في السجل التجاري أو الصناعي أو سجل المستوردين وغيرها من السجلات التي يكون القيد فيها واجبا قانونياحسب الأحوال – اصل كراسة الشروط والمواصفات موقعة ومختومة – صور مستندات مقدم العطاء- شهادة التسجيل بضريبة القيمة المضافة – البطاقة الضريبة – السجل التجاري)
- سابقة الاعمال في موضوع التعاقد .

٢٠- الشطب من سجلات الموردين :- اذا ثبت ان الشركة المتنافسة / المتعاقدة قد استعملت بنفسها او بواسطة غيرها الغش او التلاعب في تعاملها مع المجمعاو في حصولها علي العقد او اساءات استخدام اي بند من بنود كراسة الشروط والمواصفات او نص من نصوص قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية فانه سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية لشطب اسمها من سجلات الموردين بالجهات الحكومية .

٢١- مدة التعاقد :- مدة التعاقد عام يبدا من تاريخ الاخطار بامر الاسناد الصادر من وزارة الشباب والرياضة (مجمع صالات حسن مصطفى) او استلام الموقع او ابرام العقد ايهما اقرب .

٢٢- وزارة الشباب والرياضة – مجمع صالات حسن مصطفى لكرة اليد يخضع لأحكام القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية وكذا لائحة التعاقدات الخاصة بالمدن الرياضية – سلسلة اندية نادي المجمع.

المواصفات الفنية المطلوبة لمراقبة وتقييم المنافذ والمطاعم والكافتيريات
بمجمع صالات حسن مصطفى لكرة اليد

اولا: البنية التحتية في مناطق تداول الغذاء :-

تنظيم الأقسام الإنتاجية بطريقة منفصلة ومحمية بما لايسمح بالتلوث المتبادل بشكل منفصل ومحمي لتجنب التلوث المتبادل.

يجب أن يكون المخزن منفصلاً بفعالية مع الحفاظ على درجة حرارة مناسبة (لا تتعدى ٢٥ درجة مئوية ونسبة رطوبة لا تتعدى ٦٥%) (طبقا لاشتراطات الهيئة القومية لسلامة الغذاء) .

التخطيط: يلزم وجود رسم تخطيطي حديث للمنفذ يوضح جميع أماكن تداول الغذاء والمرافق .

الأسطح والأنظمة: يجب أن تكون الأرضيات والأسقف والجدران ملساء، قوية التحمل، وسهلة التنظيف وخالية من الشقوق. يجب أنظمة الصرف والتهوية أن تكون فعالة ومصممة بشكل لا يسبب التلوث أو يشكل خطورة على الغذاء.

ثانيا : مرافق العاملين

دورات المياه والأحواض: الخاصة بالعاملين يجب أن تكون بعيدة عن مناطق تداول الغذاء.

ثالثًا: إجراءات الشراء والاستلام

الموردين والتوثيق: يلزم وجود فواتير شراء مختومة من الموردين لجميع المنتجات الغذائية.

مواد التعبئة والتغليف: يجب أن تكون مطابقة للمواصفات القياسية.

رابعًا: التخزين الجاف والمبرد والمجمد والكيماويات والمرتجعات

ظروف التخزين: ضرورة توفير درجات حرارة ورطوبة مناسبة لكل نوع من المواد مع سجلات متابعة دورية.

وحدات التبريد والتجميد: يجب أن تكون بحالة جيدة.

تخزين المواد الكيميائية: يجب أن يكون منفصلاً

الصلاحية والتعريف: يجب أن تكون جميع المواد صالحة للاستهلاك الآدمي مع بطاقة تعريفية واضحة، وعدم وجود منتجات منتهية الصلاحية.

خامسًا: تداول وإعداد وتحضير الغذاء

الذوبان والغسيل: إذابة المجمدات وغسيل الخضروات والفواكه بطرق صحيحة تمنع التلوث.

التحضير والتداول: سرعة التحضير والتداول في درجة حرارة الغرفة.

حفظ الغذاء: حفظ الغذاء الجاهز للأكل في درجات حرارة مناسبة (ساخن لا يقل عن ٥٧ مئوية، بارد لا يزيد عن ٥ مئوية).

سادسًا: النظافة الشخصية للعاملين

الملابس والوقاية: التزام العاملين بارتداء ملابس عمل نظيفة ومهمات الوقاية.

الممارسات الصحية: الالتزام بالممارسات الصحية الجيدة (تقليم الأظافر، تغطية الشعر، حلق أو تغطية اللحية).

سابعًا: المعدات والتجهيزات

سلامة المواد: الأدوات والمعدات يجب أن تكون مصنوعة من مواد آمنة وملساء وغير ماصة وسهلة التنظيف ولا تسبب اي تلوث للغذاء.

الصيانة والمعايرة: صيانة دورية للمعدات، وتوافر أجهزة قياس ومعايرتها لضمان سلامة الأغذية.

توافر الاجهزة والمعدات التي تستخدم للقياس ومراقبة المنتجات اوالعمليات الغذائية التي يمكن ان تؤثر علي سلامه الاغذية ومعايرتها .

ثامنا التنظيف والتطهير

المواد الكيميائية المستخدمة في التنظيف والتطهير معتمدة ومناسبة للأغراض المخصصة لها ويتم تداولها بطريقة صحيحة طبقاً لتعليمات الشركة المصنعة.

وجود منطقة محددة ومنفصلة لغسيل وتطهير الأدوات والمعدات بطريقة صحيحة بما لا يسبب تلوث الغذاء.

اتخاذ التدابير الوقائية اللازمة للحماية من الحشرات والآفات.

المنافذ المطلوب المراقبة عليها

م	البيان	ملاحظات
١	مطعم الفندق + مطبخ الفندق	
٢	كافتيريا رقم (١) / الريسبشن	
٣	كافتيريا رقم (٢) بجوار مدرجات الدرجه الثانية	
٤	كافتيريا رقم (٣) بجوار مدرجات الدرجة الاولى	

كل مايستجد من محلات او كافتيريات يتم افتتاحها داخل المجمع، على ان يتم تحديد تكلفة المراقبة عليها بناءا على الاسعار الراسية طبقا لهذه المناقصة .

تقوم الشركة الراسى عليها المناقصة بعمل عدد (واحد) زيارة شهرية للمرور على المنافذ المذكورة عالية وتقديم تقريرها لادارة المجمع

انهاء التعاقد وحالات الفسخ الوجوبي والفسخ الجوازى للعقد :

- **يحق لجهة التعاقد انهاء التعاقد انهاء العقد في حالة صدور القوانين المفعلة والمستجدة بالحكومة والتي قد يكون لها تاثير مباشر علي التوريد او الخدمات محل العقد ، وعلي الشركة فور استلامها اخطار الجهة بانهاء العقد ،وطبقا لما هو مذكور بالاخطار ايقاف كافة اعمال التوريد والارتباطات مع من اسندت ايهم بعض الاعمال او مع اي جهات اخري تؤدي اي خدمات لها علاقة مباشرة او غير مباشرة بهذا العقد ، وطبقا لشروط وبنود العقد ، يتم تسوية مستحقات الشركة بطريقة عادلة وطبقا لجدول الاسعار وفي اطار الكميات الفعلية المنصوص عليها والتي تم توريدها وتم قبولها والواردة بالعقد والتي وردتها او نفذتها الشركة بالفعل من تاريخ اخطارها بانهاء العقد .**

ويجب فسخ العقد فى الحالات الاتية :-

١- اذا تبين ان المتعاقد استعمل بنفسه او بواسطة غيره الغش او التلاعب في تعامله مع الجهة الادارية المستفيدة او في حصوله علي العقد .
٢- اذا تبين وجود تواطؤ او ممارسات احتيال او فساد او احتكار .
٣- اذا افلس المتعاقد اوعسر .

ويتم الفسخ في الاحوال المشار اليها تلقائيا ويشطب اسم المتعاقد في الحالتين المنصوص عليهما في البندين (١،٢)من سجل المتعاملين بعد اخذ رأي ادارة الفتوي المختصة بمجلس الدولة ، وتخطر الهيئة العامة للخدمات الحكومية بذلك لنشر قرار الشطب بطريق النشرات المصلحية وعلي بوابة التعاقدات العامة .
ويجوز للجهة الادارية فسخ العقد او تنفيذه علي حساب المتعاقد اذا اخل باي شرط من شروطه
ويكون الفسخ او التفيذ علي حساب المتعاقد بقرار مسبب من السلطة المختصة يخطر به المتعاقد بكتاب يرسل بعلم الوصول بخدمة البريد السريع عن طريق الهيئة القومية للبريد مع تعزيزه في الوقت ذاته بالبريد الالكتروني او الفاكس بحس الاحوال علي عنونه المبين في العقد
ولايجوز للجهة الادارية الجمع بين كل من الاجراءاين المنصوص عليهما في الفقرة السابقة لاي سبب .
وفي جميع حالات الفسخ او التنفيذ علي حساب المتعاقد يكون التامين النهائي من حق الجهة الادارية كما يكون لها ان تخصم ماتستحقه من مقابل التاخير وقيمة كل خسارة تلحق بها من اي مبالغ مستحقة او تستحق للمتعاقد لديها وفي حالة عدم كفايتها تلجا الي خصمها من مستحقاتهلدي اي جهة اخري ايا كان سبب الاستحقاق دون حاجه لاتخاذ اي اجراءات قضائية وذلك كله مع عدم الاخلال بحقها في الرجوع عليها قضائيا بمالم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الاداري .

المخالفات والجزاءات

- في حالة المخالفة عن عدم الزيارة توقع علي الشركة غرامة (٥٠٠) جنية
- في حالة تكرار المخالفة للشهر الثاني علي التوالي يوقع الانذار الثاني ويخصم ٥% من قيمة التعاقد الشهري ويسلم الانذار لمندوب الشركة او ما ينوب عن الشركة وفي حالة رفض الاستلام يتم اتخاذ الاجراءات اللازمة
- في حالة تكرار المخالفة للشهر الثالث علي التوالي تتخخذ الاجراءات اللازمة وفقاً لشروط التعاقد ويتم ارسال الانذارات الي الادارة المختصة التابع لها المجمعلاخطار كل من :-
- - الشئون القانونية لاتخاذ اللازم طبقاً لشروط التعاقد
- - الشئون المالية لاتخاذ اللازم طبقاً لشروط التعاقد
- في حالة ظهور مخالفة من قبل الشركة محل التعاقد لم يتم ذكرها في كراسة الشروط يتم تطبيق غرامة تقديرية بمعرفة ادارة المجمع

التـعليـمات العامـــــــــة

- يجب أن تكون الشركة التي سيتم التعاقد معها من احدى الشركات ذات المستوى العالي من الكفاءة والخبرة الكافية في هذا المجال ولها سابقة أعمال لا تقل عن سنتان .
- يجب أن تكون للشركة مقر ثابت .
- يجب أن تلتزم الشركة بمواعيد حضور وانصراف الموقع .
- يجب أن يكون للشركة شخص يمثلها بموقع العملية يسهل التعامل معه وذلك بموجب خطاب معتمد من الشركة المنفذة للعقد (الأصل يسلم للإدارة العامة للشئون الإدارية بمقر المجمع) .
- لايصرح للعمل باصطحاب أصدقاء او أقارب او أطفال داخل المجمع

تقدم
داخل المظروف المالي
بعد اعتماد وختم كل ورقة من الشركة مقدمة العطاء

يرفق هذا بالمظروف المالى
طلب عرض مالى

السادة/

نرجو موافاتنا بعرضكم المالي للبنود التالية والموضحة بكراسة الشروط والمواصفات للمناقصة العامة رقم (٤٨) جلسة الاثنين الموافق ٣٠/ ١١ /٢٠٢٦ لتقديم خدمات مراقبة وتقييم النوافذ اوالمطاعم والكافتيريات بمجمع صالات حسن مصطفى لكرة اليد .

م	البيان	عدد الزيارات	الاجمالي الشهري	الاجمالي السنوية
١	مطعم الفندق + مطبخ الفندق	١		
٢	كافتيريا رقم (١) / الريسبشن	١		
٣	كافتيريا رقم (٢) بجوار مدرجات الدرجه الثانية	١		
٤	كافتيريا رقم (٣) بجوار مدرجات الدرجة الاولى	١		
الإجمالي السنوي ( )				

الاسعارعالية شاملة ضريبة القيمة المضافة
كل مايستجد من محلات او كافتيريات يتم افتتاحها داخل المجمع، على ان يتم تحديد تكلفة المراقبة عليها بناءا علي الاسعار الراسية طبقا لهذه المناقصة
مدة التعاقد: عام ميلادي قابل للتجديد بنفس الاسعار والشروط والمواصفات